

الموضوع :

التشريعات الليبية

قرار رئيس المجلس الوطني الانتقالي رقم 76 لسنة 2012 بشأن اعادة ضابط الى الخدمة العسكرية



جميع القوانين والقرارات واللوائح المدرجة مأخوذة من مصادرها الرئيسية مع تحملنا كافة المسئولية

عبد الرزاق بشير الوحيشي

<http://efc2003.yoo7.com/> 00218913662383

مشرف الموقع :

abdo1953@live.co.uk



قرار رئيس المجلس الوطني الانتقالي المؤقت
رقم (٧٦) م لسنة ٢٠١٢ ميلادي
بشأن إعادة ضابط إلى الخدمة العسكرية .

رئيس المجلس الوطني الانتقالي المؤقت
بعد الاطلاع

- على الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في ٣ . أغسطس . ٢٠١١ م .
- وعلى اللائحة الداخلية للمجلس الوطني الانتقالي المؤقت .
- وعلى القانون رقم (٤٠) م لسنة ١٩٧٤ م بشأن الخدمة في القوات المسلحة .
- وعلى القانون رقم (٥) م لسنة ١٩٧٨ م في شأن تعديل بعض أحكام القوانين العسكرية .
- وعلى القانون رقم (١١) م لسنة ٢٠١١ م ، في شأن صلاحيات المستويات القيادية بالجيش الليبي .
- وتحقيقاً لمبادئ ثورة السابع عشر من فبراير .
- ولدواعي المصلحة الوطنية .

قرر
مـ (١) سـادة

يعاد نقيب طيار / جمال صالح عمر عيسى ، إلى الخدمة العسكرية وتسوى رتبته وأقدميته وإعتبار
فترة انقطاعه مدة خدمة متصلة كما تصرف مرتباته وكافة الحقوق والعلاوات والمزايا
الأخرى وذلك من تاريخ انقطاعها عنه .

مـ (٢) سـادة

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الجهات المعنية به تنفيذه ويلغى
كل حكم يخالفه .

مـ (٣) سـادة

مصطفى محمد عبدالجليل

رئيس المجلس الوطني الانتقالي



صدر في طرابلس يوم الثلاثاء
بتاريخ ١٧-٠٧-٢٠١٢م